

11. الباب في أصول الفقه من 96 إلى 37 ص | د. أحمد بن علي

العدوي

عادل بن أحمد

صلى الله عليه وسلم. يقول الشيخ رحمه الله فصل قاعدة يجب القضاء بامر جديد يقول العباداة المؤقتة بوقتي ده عمر الشارع بعبادة مؤقتة بوقت. كأن يقول صل الفجر بين طلوع الفجر وطلوع الشمس - [00:00:00](#)

هذه عبادة مؤقتة الوقت العباداة المؤقتة للوقت اذا لم يفعلها المكلف حتى خرج وقتها. لم يصلي ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس هنا سؤال اذا وجب القضاء من لم يصلي الفجر حتى طلعت الشمس. وقلنا بوجوب القضاء عليه - [00:00:38](#)

وكل الوجوه القضاء يعني انه يجب عليه ان يقضي الصلاة التي فاتها في الوقت اذا قلنا يجب القضاء اذا كنا يجب الاطلاق. فهل وجب القضاء بالامر الذي اوجب الاداء بان نقول صل ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس. معناها صل في الوقت اداء. فان لم تصلي - [00:01:02](#)

في الوقت اداء فصل بعد الوقت قضاء. ويكون الامر الاول دل على وجوب الاداء في الوقت ووجوب القضاء الخارج الوقت. هل لي هذا قول قال به بعض العلماء الامر بالاداء يستلزم الامر بالقضاء - [00:01:32](#)

وان القضاء وجب بالامر الذي اوجب الاداء هذا قول اه لكن القول الراجح الذي مشى عليه الشيخ ان قوله صلي ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس يوجب الاداء فقط فاما ان تبتسل - [00:01:52](#)

او لا تبتسل فتعاقب وتنتهي دلالة الامر عند دلالة على وجوب الاداء فاذا وجب القضاء فلا يكون ذلك الا من امر جديد ويقول لك صلي ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس - [00:02:15](#)

ثم يأتي دليل ثاني فيقول فإن لم لم تصلي اداء في الوقت فصلي قضاء خارج الوقت. وهذا هو الراجح عند جمهور الاصوليين ان القضاء لا يجب بالامر الذي اوجب الاداء. بل لا يجب الا بامر جديد. ويبقى الحاصل - [00:02:40](#)

لان هناك امر اول اوجب الاداء في الوقت واما الثاني اوجب القضاء خارج الوقت طب اذا لم يوجد دليل يدل على وجوب القضاء. يبقى القضاء ليس بواجب. ولا يجوز لك ان تستدل بالامر الذي اوجب الاداء على وجوب - [00:03:00](#)

القضاء انت تقول القضاء لا يجب الا بامر جديد القضاء لا يجب الا بامر جديد. طب اذا لم يوجد الامر الجديد؟ قال يبقى القضاء ليس بواجب ولا يجوز لك ان تستدل على وجوبه بالامر الذي اوجب الاداء - [00:03:18](#)

ماشي؟ طب اذا كنت على المذهب الذي ذكرته انا اولاً ان الامر بالاداء يستلزم الامر بالقضاء. فتقول وجوب القضاء لا يحتاج الى دليل جديد. يكفي الامر الاول الذي دل على وجوب الاداء. فهو دل على - [00:03:38](#)

دلالة اولى على وجوب الاداء في الوقت ودلالة سانية على وجوب القضاء خارج الوقت طب نقرأ هذا التمهيد نفهم به المسألة. يقول العباداة المؤقتة بوقت الصلوات الخمس. اذا لم يفعلها المكلف حتى خرج وقتها - [00:03:52](#)

فعلى الراجح لا يجب القضاء عليه بالامر الاول ما هو الامر الاول اي الامر الذي اوجب الاداء في الوقت بل يجب ذلك اي القضاء بل يجب ذلك اي القضاء بامر جديد - [00:04:10](#)

وحينئذ يوجد امر اول اوجب الاداء وامر ثان اوجب القضاء. اذا وجد فاذا لم يوجد الامر الساني فاننا نحكم بان القضاء غير واجب. غير واجب اه مثال ذلك الحائض تترك الصلاة حال حيضها - [00:04:29](#)

ولا تؤمر في قضاء ذلك عند زوال المانع وهو الحديد في حين انها تترك الصوم حال حيضها وتؤمر بقضائه بعد الايه؟ الحديد ماشي طيب يبقى الله عز وجل يقول فمن شهد منكم الشرف ليصومه - [00:04:50](#)

المنشئة دي لكم الشهرة فليصمه قال لي هذا الدليل اوجب الاداء في الوقت اوجب الايه؟ الاداء في الوقت اه طبق الحائض شهدت الشهر ولاجل المانع لم لم تتمكن من فعل الايه؟ من فعل الصوم. قال لي فمن شهد منكم الشهر لا يوجب يعني - [00:05:13](#) لا نقول اوجب عليها اداء في الوقت واوجب عليها قضاء خارج الوقت. بل نقول هو اوجب عليها الاداء في الوقت وهي لم تتمكن منه لاجل المانع انتهت دلالة الامر عند هذا الحد. طب يجب علي القضاء. نعم يجب علي القضاء. ولكن - [00:05:41](#)

بدليل ايه؟ بدليل جديد. قال كان يصيبنا ذلك فنؤمر بقضاء الصوم ولا نؤمر بقضاء بل يجب ذلك بامر جديد يدل عليه. يدل عليه ايه بامر جديد الشيخ وضعه نقطة قال لي يدل عليه اي يدل على ان القضاء لا يجب بالامر الاول وانما يجب بالامر الجديد - [00:05:57](#) يدل على ذلك ان السيد اذا قال لعبد افعل هذا يوم الخميس لا يتناول فعله يوم الجمعة اشترى لي ثوبا يوم الخميس ولم تشتري لي سوي لي الخميس اللي لا يجوز لك ان تشتري لي سوا يوم الايه؟ انا وكلتك في شراء الثوب فقط في يوم الايه - [00:06:24](#) الخميس الدليل عليه من القرآن ان الله سبحانه وتعالى اوجب القضاء على المفطر في رمضان بامر غير امر وجوب الصيام مش دليل ده مثال هذا ليس دليل هذا مثال اه اقول الله عز وجل اوجب عليك الصوم اداء بقوله - [00:06:47](#)

يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون اياما معدودات. لابد ان اكمل واقول ايه؟ اياما معدودات. لان الكلام فيه عبادة مؤقتة لوقت - [00:07:12](#) او اقول فمن شهد منكم الشهر فليصمه فليصمه. هذا الدليل اوجب الاداء وهو فعل الصيام في شهر رمضان اللي يبقى لا يتناول الصوم خارج رمضان فمن افطر في رمضان ووجب عليه القضاء نقول وجب عليه القضاء لا بقوله فمن شهد منكم مستشارا فليصمه. بل بدليل جديد وهو قوله فمن كان مريضا او على - [00:07:24](#)

فعدة من ايام اخري. يبقى عندي دليل اوجب الاداء في الوقت وهو فمن شهد منكم الشر فليصمه. ودليل اوجب القضاء خارج الوقت وهو قوله. فعدة من ايام اخرى. هذا مثال. قال لي هو في الصلاة - [00:07:51](#) فاقموا الصلاة لدلوك الشمس الى غسق الليل. ماشي؟ قال هذا الدليل اوجب الصلوات في وقتها اداء فمن فاتته الصلاة في الوقت اداء؟ قال لي هذا الدليل لا يدل على وجوبها بعد الوقت قضاء. فان وجبت فانما ذلك لدليل اخر - [00:08:07](#) وهو قوله صلى الله عليه وسلم من نام عن صلاة او نسيها فليصلها اذا ذكرها اذا رفع احدكم عن الصلاة او غفل عنها ماشي؟ يعني نام او نسيها. اذا رقل اي نام او غفل يعني ايه - [00:08:28](#)

فليصلها اذا اذا ذكرها انتهت المسألة طيب انت تسأل سؤال الان وتقول يعني اه اذا اوجب الشارع علي الاداء في الوقت بالدليل الذي اوجب الاداء. ولم يوجد عندي دليل يوجب القضاء - [00:08:45](#) مازا افعل نقول لا يجب عليك القضاء وما هو حاصل الامن؟ حاصل الامر الاول قال لك ان فعلت تثاب وان لم تفعل تعاقب. وان كان الامر عند هذا الحد. فاقول لك قد بؤت باثم المخالفة - [00:09:13](#)

وعليك ان تتوب الى الله عز وجل. فانا اريد ان افعل قال لي خلاص فات زمن الفعل يبقى صل فان لم تصلي تعاقب. وينتهي تنتهي دليل الامر عند هذا الحد - [00:09:27](#)

اه الاداء والقضاء والاعادة آآ هذا تقسيم للواجب وايضا يدخل فيه المندوب آآ هو تقسيم للعبادة واجبة كانت او المندوبة باعتبار فعلها في الوقت او فعلها خارج الوقت. فيقول الاداء فعل العبادة في وقتها المعين لها - [00:09:42](#) فعل العبادة في وقتها المقدر لها شرعا طب خلي بالك من الشيء اه الذي يقسم الى اداء وقضاء واعادة انما هو العبادة التي انتهى وقت محدد يخرج بذلك العبادات التي ليس لها وقت محدد - [00:10:13](#)

كبر الوالدين ببر الايه؟ الوالدين. قال ايه؟ بر الوالدين لا يوصف باداء ولا لانه ليس لها وقت محدد صلة الارحام اه الايمان بالله هذه عبادات ليس لها وقت محدد وبالتالي لا توصف لا باداء ولا بقضاء ولا باعادة. الذي الذي يوصى بالاداء والقضاء والاعادة انما هي العبادة

التي حدد لها - 00:10:40

أخت شرعا. فقال فعل العبادات في وقتها المقدر لها شرعا يسمى اداء وفعل العبادة خارج وقتها المقدر لها شرعا يسمى قضاء. وفعل العبادة سائيا في الوقت المحدد لها شرعا يسمى ايه؟ يسمى اعادة. يبقى فعل العبادة اولا في الوقت - 00:11:06

يسمى اداء وفعله ثانيا في الوقت يسمى اعادة. وفعله خارج الوقت يسمى قضاء. فعل العبادة في وقتها المعين لها يسمى اداء وقد يسمى قضاء تجوزا كما في قوله تعالى فاذا قضيتم مناسككم اي اديتموها. واذا قضيت الصلاة فانتشروا في الارض - 00:11:27

خلي بالك من شيء آ لا بد ان تفرق بين الحقيقة اللغوية والحقيقة الاصطلاحية التي احنا بنسبها العرفية الخاصة العرفية الخاصة دلالة لفظ القضاء على فعل العبادة خارج الوقت. ودلالة لفظ الاداء على فعل العبادة داخل الوقت. هذا من قبيل - 00:12:04

عندك لغوية وشرعية وعرفية. والعرفية خاصة وايه؟ وعم. انا أسأل الان لفظ الاداء دل على فعل العبادة داخل الوقت ولفظ القضاء دل على فعل العبادة خارج الوقت. عندي اربع حقائق - 00:12:31

لغوية وشرعية في عمى وعرفية؟ خاصة. خاصة آ هذا الاصطلاح من اي نوع؟ حقيقة. الحقيقة العرفية الخاصة. هذا في اصطلاح الاصوليين. اه. انتم كاصوليين اصطلاحتم على ان فعل العبادة داخل الوقت يسمى اداء وفعل العبادة خارج الوقت يسمى؟ قضاء. يبقى اذا استعمل لفظ الاداء في فعل العبادة داخل الوقت - 00:12:56

يسمى حقيقة عرفية وخاصة حقيقة اصطلاحية قال الله تعالى فاذا قضيت الصلاة اي اديت للقضاء والاداء. القضاء والاداء. في لغة العرب بمعنى واحد. نعم. بمعنى واحد. فيجوز لي ان اقول - 00:13:22

اديت الدين وقضيت الدين. اديت الصلاة اي قضيت الصلاة. قضيت الصلاة اي اديت الصلاة. تفهم؟ فاذا قضيت الصلاة اذا اديت فاذا قضيت مناسككم اي اديتموها قال لي يبقى الاداء يستعمل في معنى القضاء والقضاء يستعمل في معنى الاداء. هذه الحقيقة لغوية - 00:13:45

مجاز عرفي افهم هذا طبعا اولا اه الله عز وجل ما اطلق القضاء على فعل العبادة خارج الوقت ولا الاداء على فعل العبادة داخل الوقت. هذا ليس من وضع الشارع - 00:14:09

وانما هو من وضع الاصوليين. ماضي؟ ولذلك نحن نفرق بين ايه بين الالفاظ الشرعية والالفاظ التي وضعها الفقهاء يعني في فرق بين الالفاظ التي وضعها الشارع والالفاظ التي وضعها الفقهاء - 00:14:34

كالفرد والنفل مثلا والواجب والمندوب. قال لي الالفاظ التي وضعها الفقهاء هذه حقائق عرفية خاصة. لكن الالفاظ دي وضعها الشارع الصلاة والزكاة. هذه حقائق شرعية. تمام كده؟ فالشيخ يقول لي فاذا قضيت مناسككم. قال لي استعمل القضاء بمعنى بمعنى الاداء صحيح. وهذه - 00:14:52

حقيقة اللغوية مجاز عرفي يا جازون تفهمون هذا طب ليه هو حقيقة لغوية قال لي القضاء والاداء في لغة العرب بمعنى؟ قضيت تقول قضيت ديني واديت ديني يبقى فاذا قضيت مناسككم هذا اللفظ حقيقة؟ لغويا. القضاء والاداء في لغة العرب بمعنى - 00:15:20

قضيت ديني واديت ديني. قال لي ولكن في اصلاح الاصوليين. هم يفرقون بين القضاء والاداء فاذا استعمل لفظ القضاء بمعنى الاداء كان مجازا عرفيا مجازا ايه فجاز العرفي وكما في تسمية الحج الصحيح بعد الفاسد قضاء - 00:15:50

لانه في وقته وهو العمر لازم يشرب مثال جيد. حتى احسن من المثال الذي قبله. المثال الذي قبله ممكن اعترض عليه. لكن مسل هذه المسال المسجل طب ما معنى هذا الكلام - 00:16:22

اه رجل احرم بالحج وقبل الوقوف بعرفة جامع جامعة امرأة ماذا تقول انت في هذا الحج قل بطل الحج او دخول فاسد الحج يقول فسد الحجم طب ما الذي يلزمني - 00:16:39

اشياء كسيرة منها ان تحج في العام الايه؟ المقبل. اه المقبل. قال لي طيب وحج في العام المقبل يسمى ايه يسمى قضاء مع انك تقرر وتقول الحج يبدأ من وقت الاستطاعة وينتهي بالموت - 00:16:58

وقت وجوب الحج يبدأ من من وقت الاستطاعة. الى وقت ايه؟ الوقت. الى الموت. يبقى اذا آآ الحجة التي افسدتها وقعت في الوقت والحجة التي الزمتني انت بها في العام المقبل؟ وقعت. وقعت في وقت الحج في وقت وجوب الحج. يعني هي فعلت في الوقت ومع ذلك تسمى - [00:17:17](#)

اللي تسمى قضاء مجازا يسمى قضاء ايه؟ لانها فعلت في الوقت. مم. فكان ينبغي ان تسمى اداء لانها فعلت في الوقت. ومع ذلك انتم كفقهاء اطلقت عليها لفظ القضاء وتقول يجب عليك قضاء الحجة التي - [00:17:39](#)

افسدته وان كانت هي مفعولة في الوقت فاطلاق لفظ القضاء على المفعول في الوقت يسمى مجازا. بس من اي نوع مجاز عرفي خاص طب اذا اطلقت لفظ الاداء على المفعول في الوقت - [00:18:00](#)

يبقى حقيقة عرفية كده فهمتم وكما في تسمية الفقهاء الحجة الصحيحة بعد الفاسد قضاء مع ان الحج الثاني وقع في وقت وجوب الحج. لانه اي آآ ذلك الحج آآ الذي كان في العام المقبل - [00:18:21](#)

في وقته في وقت وجوب الحج. وهو؟ العمرة. العمر. لماذا؟ لاننا نقول انه يبدأ من وقت الاستطاعة الى الموت. قال لي ويحسن الاداء دي معلومة جديدة الشيخ يعطيها. قال لي ويحصل الاداء بايقاف - [00:18:52](#)

قسم من العبادة في وقتها قال لي لا شك عندي ان العبادة اذا فعلت جميعها في الوقت اذا فعل جميعها في الوقت تكون اداء ما حكم العبادة؟ ولا اشكال عندي في ان العبادة اذا فعل جميعها خارج الوقت انها تكون قضاء. قضاء. هزا لا اشكال فيه وهذا لا اشكال فيه -

[00:19:11](#)

الذي يشكل العبادة التي فعل بعضها في الوقت وبعضها خارج الوقت فهل نقول كلها اداء ام نقول كلها قضاء او ان نقول البعض الذي وقع منها في الوقت يكون اداء والبعض الذي وقع منها خارج الوقت يكون قضاء؟ قال لي بكل قيل - [00:19:31](#)

عندي في هذه الوسيلة سلاسة ايه؟ اقوال. العبادة التي وقع بعضها في الوقت وبعضها خارج الوقت. الشيخ يقول كلها اداء. الشيخ يقول كلها هذا الشيخ قال الجزء الذي وقع في الوقت اداء. والجزء الذي وقع خارج الوقت. فهي اداء وقضاء. اداء وقضاء. اه قال لي الرجل من هذه - [00:19:54](#)

اقوال ان العبادة التي فعل بعضها في الوقت وبعضها خارج الوقت توصف بانها اداء واذا كنا في باب الصلاة فنقول آآ بشرط ان يكون المفعول في الوقت ركعة فاكثر يقول - [00:20:14](#)

ويحصل الاداء باداء باداء قسم بايقاع قسم من العبادة في وقتها كالصلاة بشرط ان يكون المفعول في وقته ركعة في ايه؟ فاكثر. لقوله عليه الصلاة والسلام من ادرك من الصبح ركعة قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح. ومن ادرك ركعتا من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك - [00:20:33](#)

العصر ربما تكون انت طيب والمغرب والعشاء اه هو ذكر الايه؟ العصر وذكر الفجر. طيب المغرب والعشاء والظهر اللي يوجد حديث يدل على الصلوات كلها من ادرك ركعة من الصلاة - [00:20:59](#)

وقد ادرك الصلاة فهمتم يا شباب يبقى القضاء قال لي فعل العبادة بعد انتهاء وقتها. فعل العبادة بعد انتهائه كيف تفهم هذا علاش شرحنا؟ فعل العبادة خارج الايه؟ الوقت. طب والاعادة؟ قال لي فعل العبادة ثانيا. والوقت باق - [00:21:18](#)

طب وهزا هذا قد يكون لاحد امرين هذا يقول لاحد ايه؟ امرين. اما لخلل في الاولى او لتحصيل فضيلة في السرير انت صليت او لا لماذا تصلي ثانيا؟ قال لي لان الصلاة الاولى - [00:22:01](#)

اه اديت على وجه من الخلل انا نسيت فيها ركعة لو صليت بدون وضوء او صليت غير مستقبل للقبلة او غير سائر للعورة. فالاداء الاول كان اداء مختلا. فيلزماني ان اعيد - [00:22:24](#)

ان اعيد الصلاة. اذا المفعول سانيا في الوقت قد يكون لخلل في الاولى خفقد ركن او فقد ايه شرط قال لي طيب او يقول لتحصيل فضيلة في الثانية ليست في الاولى - [00:22:43](#)

انا صليت الظهر منفردا لم اجد احد اصلي معه لم اجد احدا اصلي معه. فصليت منفردا. وبعد ان انتهيت من الصلاة وجدت جماعة قد

جاءوا وارادت ان احصل فضيلة الجماعة وهذه الفضيلة وجدت في الثانية ولم توجد في الاولى. فهو يأتيها ايضا لتسمى اعادة. يبقى فعل العبادة ثانيا في الوقت اما لخلق - [00:22:58](#)

في الاولى او لتحصيل فضيلة قال فعل العباد ثانيا والوقت باق لفسادها لفساد ايه؟ لفساد العبادة التي وقعت اولاً او نسيان شرط من شروطها. كما في حديث المسبب صلواته المسبب صلاة - [00:23:22](#)

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل المسجد فدخل رجل فصلى ثم جاء فسلم على النبي صلى الله عليه وسلم فرد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:23:48](#)

فقال ايه؟ ارجع فصل فانك ليه لم لا لعدم الطمأنينة لعدم الايه؟ آ الطمأنينة طيب قال لي ارجع فصلي فانك لم تصلي. صل سانيا في الوقت وصل سالسا في الوقت - [00:23:59](#)

لان الاداء الاول كان مختلا لعدم وجود الطمأنينة في الاداء الايه؟ الاول. قال لي وقد لا يكون لا تكون الاعادة مسبقة باداء المختل بل لاجل التحصيل في الثانية لم تكن في الاولى. وذلك كما قال وقد تكون اعادة دون خلل في الاولى - [00:24:20](#)

كما في حديث جابر قال كان معاذ بن جبل يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم يرجع فيؤم قومه ماشي طب صلواته الاولى؟ حاضر. آ صحيحة اه لم تسبق باداء ليست ليس فيها - [00:24:42](#)

اختلال ومع ذلك كان يصلي ثانيا طيب عايزين آ نقرر بس في آ فائدة آ اختلف العلماء في تحديد معنى الاعادة ومنهم من يقول الاعادة هي فعل العبادة نسيانيا في الوقت لخلل في الاولى - [00:25:06](#)

فاذا لم فازا كانت الاولى اه غير مختلة لا تسمى الثانية اعادة وبعضهم يقول فعل العبادة ثانيا في الوقت لتحصيل فضيلة في الثانية لم تكن في الاولى وبعضهم يقول فعل العبادة السامية في الوقت - [00:25:33](#)

ولا يقيد لا بخلل في الاولى ولا لتحصيل فضيلة في الثانية وهذا الذي مشى عليه في جمع الجوامع فعل العبادة ثانيا في الوقت ولا نقيدها بخلل ولا نقيدها بايه؟ بتحصيل فضيلة - [00:25:59](#)

اه والمسال الذي ذكره الشيخ لحديث معاذ بن جبل آ لا يكون اعادة لا على الاصطلاح الاول ولا على الاصطلاح الساني لا يكون اعادة الا على التصحيح السادس فعل فعل صلواته العشاء مع النبي صلى الله عليه وسلم - [00:26:17](#)

آ لم تكن مختلة ولنا نستطيع ان نقول ان صلواته مع قومه افضل مع افضل من صلواته. مع النبي. يبقى ليس ليس في السانية فضيلة لم تكن في الاولى. فمن قال فعل العبادة الثانية في الوقت دون ان - [00:26:37](#)

بان تكون الاولى مسبقة ان تكون ان تكون الثانية مسبوق باداء مختل. او ان يكون في الثانية فضيلة لم تكن في الاولى. اذا لم نقل بهذا ولا زاد يبقى صلاة معاد للثانية - [00:26:54](#)

بس تسمى ايه يصدق عليها انها اعادة لكن على الاصطلاح الاول وعلى الاصطلاح الساني لا تسمى لا تسمى اعاقه شكرا فهمت؟ يعني هو انا قلت لك عندي ثلاث اصطلاحات. ما معنى الاعادة - [00:27:06](#)

الشيخ قال فعل العبادة ثانيا في الوقت اذا سبقت باداء مختل. نعم. كان يكون صلى لغير القبلة او صلى غير ستر للعورة. قلت لها صلاة معاذ مع النبي صلى الله عليه وسلم الاولى لم تكن مختلة - [00:27:39](#)

ففعل فعندما يؤم قومه في الثانية لا تسمى اعادة طيب الشيخ قال ما معنى الاعادة؟ قلت لي فعل العبادة ثانيا في الوقت بشرط ان تكون الثانية افضل من الاولى قال لي هذا المعنى غير متحقق في صلاة معاذ - [00:27:54](#)

صلاة مع النبي لا شك اللي هي الاولى افضل من صلته مع مع قومي قال لي طيب يبقى سلوك معاذ هذه ليست اعادة على هذا الاصطلاح. وليست اعادة على هذا الاصطلاح. طب هذا الشيخ قال لا الاعادة هي فعل العبادة سانيا في الوقت - [00:28:13](#)

بس قال لي طب هذه معاذ صلى العشاء سانيا في الوقت فيصدق عليها انها استاذ ربنا يعدد فعل العبادة ثانيا والوقت باق لفسادها لفسادها او نسيان شرط هذا شيء واحد. المصير - [00:28:30](#)

صلواته. اه اذا اسرع هل يدخل في هذين؟ ايوة يدخل. كيف؟ لان الطمأنينة الطمأنينة آ ركن في الصلاة الطمأنينة ركن في الصلاة ومن

فاتته الطمأنينة ولم يصلي على وجه الاطمئنان يحكم بفساد صلاته - [00:28:51](#)

والنبي قال ارجع فصلي فانك لو تصلي لاجل فوات الطمأنينة خلاص كده انتهت هذه المسألة وبدأ الشيخ في مسألة جديدة فقال الامر للاشياء على جهة التخيير والامر بالاشياء على جهة الترتيب - [00:29:18](#)

آآ يعني لابد ان آآ عندي واجب معين وعندي وجه مخير وعندي واجب مرتب عندي واجب معين وعندي واجب مخيم وواجب مرتب. ما الفرق بين السلاسة؟ قال لي الوجوب اذا تعلق بشيء واحد - [00:29:36](#)

كالوجوب المتعلق بصلاة الظهر هل هذا يسمى واجبا؟ معنا وجبل ايه؟ معينة. قال لي طب الوجوب اذا تعلق بمتعدد افعّل هذا او هذا او هذا. يبقى الوجوب المتعلق بمتعدد قال لي ان خيرني بين السلاسة - [00:30:01](#)

بحيث يمكن ان اتي بالاول او اترك الاول واتي بالثاني او اترك الثاني واتي بالسالس. فان يقول افعّل اي ذلك تشاء. اما الاول اما الثاني اما يسمى واجبا وبالوجه المرتب قال لي وجوب يتعلّق بمتعدد - [00:30:24](#)

لا يجوز ان تفعل الساني الا اذا عجزت عن الاول. ولا يجوز ان تفعل السالس الا اذا عجزت عن الثاني هذا يسمى واجبا مرتبا اولاً الوجوب قد يتعلّق بمعين وقد آآ قد يتعلّق بمعين وقد يتعلّق بمتعدد. اذا تعلق بمعين - [00:30:41](#)

واجبا معنا كالصلاة. الوجوب تتعلّق بالسلاسة فقط لم يخيرني بين الصلاة وبين الصدقة ماشي؟ هي آآ الوجوب تعلق بشيء واحد. صلي الظهر هل هذا سبب واجبا معنا؟ ولا كلام فيه - [00:31:03](#)

طب واذا تعلق بمتعدد فاما ان يتعلّق بمتعدد على وجه التخيير افعّل السالس ان شئت افعّل الساني ان شئت افعّل الاول ان شئت قد يتعلّق بمتعدي على وجه التخيير وقد يتعلّق بمتعدد على وجه الترتيب. افعّل الاول لا يجزئك غيره. فان عجزت عن الاول - [00:31:17](#)

فافعل الثاني لا يجزئك غيره. فان عجزت عن الاول والثاني فافعل السادس يقول آآ قاعدة اذا خير الله تعالى بين اشياء بان يتعلّق الوجوب بمتعدد على وجه التخيير. فالواجب منها واحد غير معين. ما معنى انه غير معين - [00:31:37](#)

فايها فعل فقد فعل الواجب افعّل اما هذا واما هذا وايا ذلك فعلته فقد ادبت الواجب طيب ومن فعل الجميع اللي سقط الفرد بواحد منها سقط الفرد بواحد - [00:32:01](#)

ما معنى هذا الوجبة احدها. يبقى احد هذه الخصال اسقط عنك الفرض. طب وانا اتيت بسانية وسلسلة. قال لي السانية والسلاسة تقع تقع نفلا طيب اعطني مثال قال المثالات كفارة اليمين خير الله فيها بين العتق والاطعام - [00:32:28](#)

والكسوة لا فقال سبحانه لا يؤاخذكم الله في ايامكم ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الايمان فكفرت اطعام عشرة مساكين من اوساط ما تطعمون اهليكم او كسوتهم او تحرير وقبض قال لي معنى هذه الاية من حنث في يمينه - [00:32:53](#)

اذا حلست في يمينك فاطعم او اكسو او اعتق افعّل اما الاول واما الثاني واما الثالث افعّل اي ذلك تشاء. فان فعلت خصلة من تلك الخصال فقد اسقطت عنك الفرض - [00:33:10](#)

وان جمعت بين الخصال الثلاثة وفعلت الثلاثة معا تساب او يسقط عنك الفرض اللي هو الكفارة. الكفارة فرض. تسقط عنك هذه الكفارة الواجبة بخصلة من هذه الخصال والساني والسالس يقع منك تطوعا - [00:33:30](#)

يبقى يؤدي الفرد بواحد والساني والسالس تطور في اشكال في هذا؟ نعم. طبعا الترتيب تخيير. جهاز التخيير ما معنى التخيير؟ من الممكن ان ابدأ بالسالس ويقول ايه في اطعام عشر المساكين او كسوتهم او عتق رقبة؟ ممكن ابدأ عتق الرقبة - [00:33:50](#)

وممكن ان ابدأ بالكسوة وممكن ان ابدأ بالاطعام. ان شئت الاول وان شئت الثاني وان شئت السالس. نعم يجوز لك ان تأتي بالسالس ولا تأتي بالاول. يجوز لك ان تأتي بالثاني ولا تأتي بالسالس - [00:34:14](#)

نفس الترتيب هذا سيأتي به اه وهذا هذا على الترتيب القاعدة اذا امر باشياء على الترتيب وهذا شرحته عندما يقول لك افعّل الاول لا يجزئك الساني فان عجزت عن الاول - [00:34:27](#)

فافعل الثاني لا يجزئك السالس فان عجزت عن الاول والثاني فافعل الواجب من ذلك واحد معين على حسب حاله يعني ايه على

حسب حاله؟ يعني ما يذكر اولاً هو الذي يجب اولاً - 00:34:47

حتى تعجز عنه فتنتقل الى الثاني. كالمظاهر امر بالعتق عند وجود الرقبة قال لي وبالصيام عند عدمها. طب لم يجد لا يستطيع الرقبة اه لا يجدها قال ينتقل الى الاطعام. وبالاطعام عند العجز عنه - 00:35:05

الجميع قال تعالى والذين يظاهرون نقررها من الاية. والذين يظاهرون من نسائهم من ظهر من امرأته. ثم اراد ان يعود اليها ثم يعودون لما قالوا ما الذي يجب عليه؟ ان يفتح تحرير رقبة - 00:35:28

لا يجزئك صياماً لا يجزئك صيام ولا يجزئك قطعة لا تجزئك الا الرقبة. فتحرير رقبتك من قبل ان يتمثل ذلك وتوعظون به والله بما تعملون خبير. فمن لم يجد الرقبة - 00:35:43

وعجز عنها انتقل الى الخصلة الثانية. فصيام شهرين متتابعين من قبل ان يتمثل. قال لي طب هو ان استطاع الصوم هل يتعين عليه الصوم فان لم يستطع الصوم وعجز عنه قال لي فمن لم يستطع في اطعامه ستين - 00:36:01

الشيخ يقول ايه؟ ان كان موسراً واجدا للرقبة ففرد الرقبة ماشي؟ وان كان معسراً ففرد الصيام بشرط ماشي. بشرط ان يكون قادراً على الصيام. طب فان كان عاجزاً ففرد الاطعام. طب فان جمع الثلاثة - 00:36:21

فان جمع من فرضه فمن جمع من فرضه العتق بين الجميع سقط عنه الفرض بالعتق وما عداه تطوع. فافهم ذلك؟ هو قال اعتق فان لم تجد تصوم فان لم تستطع فاطعم. هو جمع بين الثلاثة واتى بالثلاثة معاً. قال لي الفرض يسقط عنه بالاول. طب هو في المخير - 00:36:50

يسقط عنه الفرد بواحد غير معين. لكن هنا نقول يسقط عنه بايه؟ بالاول والساني والسالم؟ التطوع. تطوع. لانه واجب على الترتيب طيب آآ هل يمكن ان نتصور ان الواجب المخير آآ ان الواجب المرتب - 00:37:21

ينقلب مخيراً يمكن ان نتصور ان الواجب المرتب ينقلب مخيراً آآ الشيخ في اللمع الشيخ الشيرازي في لمع آآ قال يمكن ان يتصور ذلك يمكن ان نتصور اه كيف اه المظاهر اللي يجب عليه العتق - 00:37:45

ولكنه لا يجد ثمن الرقم انتقلنا معه الى الصوم فوجدنا ان الصوم يشق عليه مشقة شديدة تجعله اه تجعله ينتقل الى السالم وهو؟ الاطعام. الاطعام يبقى فرضه الابه مردود الاطعام - 00:38:10

ومع ذلك هو قال انا اتحامل على نفسي واصوم واستدين واعتق الرقبة يبقى هو مخير بين السالم بين الاطعام وهو هذا هو الفرض في حقه. مم. فان اراد ان يحمل على نفسه ويصوم - 00:38:34

فهو مخير بين الاطعام والصيام. فان اراد ان يستدين وهو لا يجوز عليه ان يستدين لكي يعتق الرقبة. لكن هو قال انا استدين واعتق الرقبة يبقى سارة مخيرة لبابنة السالم يعني من اسفل الى اعلى يبقى يمكن ان يتصور ان الوجه المرتب ينقلب مخيراً بهزه -

00:38:58

الصورة من فرضه الاطعام فاراد ان يجمع الى الاطعام كسوة آآ صياماً بان يتحامل على نفسه ويتحمل المشقة ويستدين ويعتق ايه؟ رقبه اكلت هزه من عجائب الشيخ يعني ان يعني غير متبادرة يعني الازهر - 00:39:18

يكون هذين تتوبان آآ الاطعام. نعم. آآ يجزئه الاطعام لانه عجز عن الرقبة وعاجز عن الصوم لكن ان جمع بين ان كان ان كان بهزه الصفة واتى بالسالم فهذا في حقه من قبيل الوجه المخير - 00:39:38

يسقط عنه الفرد باحدها والباقي تطوع وينقلب المرتب في حقه مخيرة طيب انتهينا من هزه المسألة نبدأ في مسألة جديدة. قال الشيخ رحمه الله ما لا يتم المأمور الا به. قاعدة ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب - 00:40:04

اذا سبت ان هذا الفعل واجب ووجدنا ان هذا الفعل يتوقف على شيء سابق عليه شيء انسان في ايه علي فنقول ما لا يتم الواجب الا به فهو الشيخ يمسل بالمسال قال كالسيد اذا امر عبده - 00:40:36

بالصعود على السطح للصعود على السطح اعلى المنزل قال لي ولكن انا مأمور بصعود السطح ولا يمكنني ذلك الا بنصب السلة وما لا يتم الوجه الا به فهو واجب. اذا امر العبد لسيد بصعود بصعود السطح امر - 00:40:54

له بايه؟ بنصب السنة. بس الحقيقة هذه القاعدة آآ يعني ربما يكون في قصور في فهم القلوب لها وربما عندما يعبر بعض من يؤلفون لا ينتهي لا ينتهي بهونة الى هذا القيد. الكلام - [00:41:17](#)

انا عندي واجب وعندي مقدمة واجب عندي واجب ومقدمة ايه؟ واجب. آآ الصلاة واجبا تمام كده وهزه الصلاة لا تتم ماشي؟ ولا تحصل على الوجه الصحيح الا مع الوضوء فاهم هذا - [00:41:37](#)

الشارع لو قال لك انا لا اقبل منك صلاة بغير وضوء لا يقبل الله صلاة بغير طهور هو اعلمني بذلك. انا لا اقبل الصلاة الا من مطهر سم قال لي بعد ذلك صل - [00:42:02](#)

ده اللي يبقى الامر بالصلاة دل على وجوب الصلاة ودل ايضا على وجوب ما لا تتم الصلاة الا به وهو الوضوء يبقى القضية ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب - [00:42:20](#)

بالدليل الذي اوجب الواجب. هذا ما كنت اريده بالدليل الذي اوجب يعني ليس الكلام في وجوب الوضوء الكلام في ان الامر بالصلاة دل على وجوب الوضوء لو فرضنا مسلا انه لم يرد في الشرع دليل يدل على وجوب الوضوء - [00:42:36](#)

انت كاصول كان يمكنك ان تستدل بقوله تعالى اقم الصلاة على وجوب الوضوء لان ما لا يتم الوجه الا به فواج. فتقول هكذا اقم الصلاة دل على وجوب الصلاة. والصلاة لا لا تحصل شرعا الا - [00:42:55](#)

بوضوء فيبقى اقم الصلاة دل على وجوب الصلاة ودل على وجوب ما لا تتم الصلاة الا به وهو الوضوء. فاهم هذا يبقى ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. اي بالدليل الذي اوجبه - [00:43:13](#)

الواجب هذا هو محل الخلاف آآ بين العلماء في هذه المسألة هل الدليل الذي اوجب الواجب له دلالة على وجوب المقدمة ولك ليش ليست له دلالة على وجوب المقدمة الكلام ده صعب - [00:43:33](#)

والانف السيد انت بعد ما فهمت بقى قل لي انت فهمت ايه. فالسيد اذا امر عبده بالصعود على السطح هل يكون قولك لك اصعد السطح امر لك بنصب السلم فانت تقول ما لا يتم الوجه الا به فهو واجب. اذا اصعد الصفحة دل بالمطابقة على الامر بصعود السطح ودل بالالتزام على - [00:43:55](#)

الامر بنصب الاية؟ السنة. السلم. فالامر هنا له دالتان. دلالة على وجوب الواجب ودلالة على وجوب مقدمة الواجب ونعني بالمقدمة ما يتوقف وجوب الواجب عليها. ما يتوقف فعل الواجب عليه - [00:44:22](#)

فالسيد اذا امر عبده بالصعود على السطح. فان العبد مأمور بنصب السلم. الذي يحصل به الصعود على السطح. وعلى هذه قاعدة بنى الفقهاء احكاما. انت متصور هذا الكلام ولا انه كده يبصعبه عليك - [00:44:39](#)

منها وجوب طلب الماء للطهارة لان الوضوء واجب ولا يتوصل اليه الا بطلب الماء فطلب الماء واجب. والمعنى واضح. انا الان في سفر وليس معي ماء قال لي هو دخل وقت الصلاة وانا مأمور القلب بالوضوء. توضحاً. قال لي طب آآ آآ انا لا احصل على الماء الذي اتوضأ به - [00:44:56](#)

الا بعد البحث والطلب. قال لي يبقى يجب عليك البس والطالب لان ما لا يتم الوجه الا به فهو واجب ومنها طبعاً اقم الصلاة دلت على وجوب الصلاة ودلت على وجوب ما لا تتم الصلاة الا به وهو الوضوء. ومنها وجوب غسل شيء من الرأس لاستيفاء الفرد في غسل الوجه - [00:45:21](#)

تفهم هذا الكلام قال الله تعالى اذا قمت الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق ماشي؟ اذا خوفوا من الصلاة فاغسلوا ايه؟ وجوهكم الف اغسلوا وجوهكم دلت عليه دلت على وجوب استيفاء جميع الوجه بالغسل. لابد ان تغسل جميع اجزاء الوجه -

[00:45:43](#)

ولا يمكنني ذلك الا اذا غسلت جزءاً زائداً من الرأس اه اغسلوا وجوهكم دلت على وجوب استيفاء جميع الوجه بالغسل وهذا لا يتم الا بغسل جزء من الرأس. وما لا يتم الوجه الا به فهو واجب. اذا غسل جزء من الرأس - [00:46:10](#)

واجب باي دليل في قوله تعالى فاغسلوا وجوهكم لحد كده انتم فهمتم؟ الشيخ هنا هيتعرض لقاعدة ثانية. ايه هي القاعدة الاولى ما

لا يتم فعل الواجب الا به فهو وجه - [00:46:30](#)

طب القاعدة الثانية ما لا يتم وجوب الواجب به فليس بواجب ايه الفرق بين العبارتين ما لا يتم فعل الواجب الا به فهو واجب طب ما لا يتم هنترك كلمة الفعل ما لا يتم وجوب - [00:46:53](#)

الواجب به فليس بواجب الاسبوع انا فهمته الاولى. الصلاة الان واجبة. ولا تحصل الا بالوضوء ففعل الصلاة متوقف على فعل الوضوء. اذا الوضوء واجب آا الوضوء واجب ولا يتم فعل الوضوء الا بطلب الماء. اذا فطلب الماء واجب. استيفاء غسل الوجه - [00:47:16](#) اه استيفاء الوجه بالغسل واجب ولا يتم ذلك الا بغسل جزء من الرأس. اذا استيفاء آا غسل جزء من الرأس واجب. يبقى ماذا يتم فعل الواجب الا به؟ فهو واجب. انا افهم هذا - [00:47:41](#)

بس ايه الجملة السانية التي قلتها انت؟ ما لا يتم وجوب الواجب الا به؟ فليس واجب. هذا الكلام سهل جدا آا هل الزكاة تجب عليك يقول لا تجب علي الزكاة الا اذا ملكت نصابك - [00:47:55](#)

يبقى وجوب الزكاة مش فعل الزكاة وجوب الزكاة لا يحصل الا بعد ملك النصاب. يبقى ملك النصاب شرط في وجوب الزكاة قبل حصوله الزكاة لا تجب يبقى وجوب الزكاة مش فعل الزكاة - [00:48:13](#)

وجوب الزكاة متوقف على مثل النصاب. طب هل يجب عليك حج يقول والله انا لا يجب علي حج الا اذا استطعت اذا الاستطاعة يتوقف عليها وجوب الحج مش فعل الحج - [00:48:33](#)

طب بناء على ذلك اقول لك لا يجب عليك تحصيل النصاب لا يجب عليك تحصيل النصاب حتى تجب عليك الزكاة اه اقول لك يجب عليك ان تعمل وان اه تنفق القليل وان تدخر الكثير. حتى يجتمع في يديك مالا يبلغ نصابا. حتى تجب عليك - [00:48:49](#) الزكاة اللي لا يجب عليك تحصيل مقدمة الوجوب طيب انا الان لا املك زادا ولا راعيا راحلة اقول يجب عليك ان تسعى لملك الزات الراحلة حتى تكون مستطيعا حتى يجب عليك - [00:49:14](#)

الحج الحج الاصطفا في الياه؟ في الحج. قال لي لا يجب علي تحصيل اسباب الاستطاعة. حتى يحكم عليها بانني مستطيع حتى يجب علي الحج فهمتوا هذا؟ طيب اه انا كنت اشرح هذه القاعدة الآن من التشنيف اليوم - [00:49:31](#) انا كنت اقول لهم هذا. المسال الواحد انا استطيع ان امسل به الى ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب وما لا يتم الوجوب به. فليس بواجب كيف هذا؟ امثل لك بالحج على قاعدتين - [00:49:51](#)

انا الان غير مستطيع ووجوب الحج متوقف على الاستطاعة فهذا من قبيل ما لا يتم الوجوب الا به. فليس يواجه ولا يجب عليك تحصيل الاستطاعة حتى يجب عليك الحج طب انا الان استطعت - [00:50:05](#)

وجب الحج يبقى الحج وجب صار واجبا قال لي وانا لا اتمكن من الفعل الواجب فعل الواجب مش وجوب الواجب فعل الواجب لا اتمكن من فعل الواجب الا بالسفر الى مكة - [00:50:27](#)

هل يبقى ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب؟ اذا السفر الى مكة واجب فهمت الكلام قبل زوال الشمس انا لا يجب علي الظهر تجب علي ازالة الشمس وتحريكها حتى تزول عن كبد السماء - [00:50:46](#)

هذا غير مغضوب لك ومن ناحية اخرى زوال الشمس مما يتوقف عليه الوجوب وما يتوقف عليه الوجوب ليس ليس بواجب. طب زالت الشمس زادت وصارت الصلاة واجبة فعل هذا الواجب الذي هو الصلاة متوقف على الطهارة. وما لا يتم فعل الواجب الا به فليس - [00:51:08](#)

اذا فهمت القاعدتين فهمت هذا الباب. ايه؟ ما هو شرط المقدمة الواجب قد تكون سببا وقد تكون شرطاً المقدمة الواجب قد تكون سببا - [00:51:35](#)

وما لا يتم وجوب الواجب الا به فليس بواجب ما لا يتم فعل الواجب الا به فهو واجب. فهو واجب الامر واضح؟ مثال القاعدة الاولى الزكاة مع الاستطاعة. الزكاة مع النصاب والحج مع؟ الاستطاعة. قبل الاستطاعة - [00:51:54](#)

وقبل ملك النفاق تحصيل النصاب ليس بواجب وتحصيل الاستطاعة ليس بواجب. طب اذا وجد النصاب وجد الاستطاعة وحصل

الوجوب بالفعل الفعل الواجب متوقف على قطع المسافة في الحج ان يبقى قطع المسافة واجب - 00:52:20

الصلاة متوقفة على الوضوء. يبقى الوضوء واجب قال القرافي كده انت هتقرا وتلاقي نفسك فاهم جدا. اجمع المسلمون على ان ما يتوقف الوجوب عليه من سبب او شرط او انتفاء مانع - 00:52:37

لا يجب تحصيله اجماعا لماذا لانني كنت اقعد واقول ما لا يتم الوجوه الا به فليس. بواجب الشيخ اشرح قال لي فالسبب كالنصاب يتوقف عليه وجوب الزكاة ولا يجب تحصيله اجماعا - 00:52:52

تفهم حاجة؟ اه والشرط الاقامة يتوقف عليها وجوب الايه؟ الصوم. آآ انت تفرق بين السبب والشرط واللي مانع؟ تفرق السبب يلزم وجودي الوجود ويلزم من عدمه العدد. الشرط يلزم من عدمه العدل. ولا يلزمه من وجوده شيء. الوجود. لا يلزم من وجوده وجود - 00:53:16

ولا عدم لذاته او لا تفرق معي. يعني بعضهم يقيد بذاته وبعضهم لا يخيد اه المانع ما يترتب على وجوده عدم. مم ما يلزم من وجوده كالحيض. يلزم من وجوده العجب. ولا يلزم من عدمه شيء. لا وجود ولا عدم. طيب انت - 00:53:47

تعرف هذه التعريفات ان شاء الله وتفرق بين السبب والشرط والمانع. فقال لي السبب كالنصاب. اذا وجد النصاب وجد الوجوب. واذا لم يوجد النصاب لم يوجد الوجوب. يبقى الزم من وجوده الوجود ويلزم من عدمه عدم. مم. قال لي ولا يلزمك تحصيل مقدمة

الواجب التي هي السبب. مقدمة الوجوب مش الواجب - 00:54:13

لا يلزمك تحصيل مقدمة الوجوب فاقول يجب عليك ان تحصن نصابا حتى تجب عليك الزكاة قال لي طيب الاقامة يتوقف عليها وجوب الصوم. انت تعلم انك اذا كنت مسافرا فمن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخرى. لك ان تصوم ولك ان تفطر. طب هل

يجب علي ان اقيم في بلدي ولا اسافر - 00:54:32

حتى يتحقق الوجوب؟ احنا نقول ما لا يتم الوجوب الا به فليس بواجب. بواجب ويمكنك في رمضان ان تسافر. مم. ماشي ولا تلزمك الاقامة حتى يتحقق الوجوب. هذا لا يلزمك - 00:54:58

يبقى مسال الشرط الاقامة طب ليه الاقامة شرط واسر بسببها انا اقول يلزم من عدمه عدم اللي يلزم من عدم الاقامة عدم وجوب اه الصوم لكن لا يلزم من وجود الاقامة - 00:55:17

وجود للصوم ولا عدم الصوت السبب السبب هو فمن شهد منكم الشرف ليصمه اذا آآ من شهد الشهر شهود الشهر سبب في وجوب الصوم. اذا لم يوجد شهود للصوم للشهر - 00:55:42

لا ينال عليه صوم رمضان لاني لم اشهد هلال رمضان. طب اذا شهدت هلال رمضان وجب الصوم. طب قبل ان اشهد هلال رمضان لم يجد الصوم يبقى يلزم من الوجود الوجود ومن عدمه عدم. لكن الاقامة انا الان مقيم في البلد - 00:56:04

هل يلزم الاقامة في البلد وجوب صوم رمضان؟ ابدأ. لا لا يلزم. لكن يلزم من عدم الاقامة عدم وجود صوم رمضان فهمت آآ قال لي طيب الاقامة شرط في الوجوب. وما لا يتم الوجوب الا به فليس الوجه. لا لا يجب عليك تحصيل الاقامة - 00:56:20

حتى يجب عليك طيب اه ايه المانع؟ قال لي ايه المانع خير ان شاء الله ما هو المانع بقى اه بس هذا على خلاف مذهب الشافعية يعني الشافعية لا يرون الدين مانعا - 00:56:40

الوجوب الزكاة الزكاة الشفعية لا يرون الدين مانعا من وجوب الزكاة. آآ لكن مسلا المالكية على مذهبهم يرون الدين مانعا من وجوب الزكاة. قال لي طب انا الان املك نصابا - 00:57:02

وعلي دين يستغرق نستغرق النصاب انا الان على مذهب المالكية. هل يجب علي زكاة؟ قال لي لا يجب عليك زكاة. لا تجب عليك زكاة حتى تؤدي الدين فهل يلزمك ان تؤدي الدين - 00:57:22

حتى يرتفع المانع. ويحصل الوجوب حتى تجب عليك الزكاة قال لك لا يلزمك اداء الدين لكي تجب عليك ايه الزكاة طب انا اسأل سريعا وانتم تجيبون هل يلزمك تحصيل الاستطاعة؟ لكي يجب عليك الحج؟ ومع ان الاستطاعة ايه؟ آآ ممكن - 00:57:41

الدخول عنها ايه سبب والنصاب سبب. هل لا يلزمني تحصيل النصف حتى تجب علي؟ الزكاة. ولا يلزمني تحصيل الاستطاعة حتى

يجب علي الحج ماذا يتم الوجوب الا به فليس الوجه - 00:58:06

طيب هل يلزمك ان تقيم في البلد دخل شهر رمضان؟ فهل يلزمك ان تقيم في البلد حتى يجب عليك صوم رمضان؟ قال لي هنا

الاقامة وشرط شرط يتوقف عليه الوجوب - 00:58:20

وما لا يتم اللجوء الا به فليس بواجب. هل يلزمك اداء الدين المانع من وجوب الزكاة حتى يرتفع المانع وتجب عليك الزكاة. قال لك لا

يلزمك لان ما لا يتم الوجه بالوجوب الا به فليس بواجب - 00:58:34

طيب آآ احنا نحن نعتبر انتم تعتبرون عن هذه القاعدة بعدة تعبيرات التعبير الاول الذي ذكرته لك ما لا يتم وجوب الواجب الا به

فليس واجب. ما لا يتم فعل الواجب الا به فليس واجب - 00:58:55

ما لا يتم فعل الواجب الا به فهو واجب. واجب. واحيانا نختصر. فنقول ما لا يتم الوجوب الا به فليس بواجب. ما لا يتم الواجب الا به

فهو واجب. مؤدى العبرتين ايه؟ واحد - 00:59:12

قال وتطبق هذه القاعدة بسبب الاشتباه. بسبب ايه لذا وجب على من نسي صلاة من صلوات اليوم والليلة ولم يعرف عينها ان يقضي

خمس صلوات لتدخل المنسية انت تقول انا تركت صلاة لا اذكر عينها. ربما تكون الظهر ربما تكون العصر ربما تكون العشاء -

00:59:31

ربما تكون المغرب ربما تكوني فجر. هي واحدة من الخمسة. فكن لك آآ انت لا يجب ان انت زرت الخمسة انت تركت واحدة انا فرضت

واحدة؟ نعم. يبقى يلزمك ان تأتي بواحدة - 01:00:04

لكنك لا تعرف عينها. والله ما كنت تعرف عينها تأتي بها فقط انا لا اعرف عينك لا يمكنك ان تأتي بهذه الصلاة المنسية الا اذا اتيت

بالخمس. وما لا يتم الواجب الا به فهو واجب - 01:00:17

احدى هذه الصلوات تجب لانها هي المنسية. والباقي يجب من قبيل ايه ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب الدين يمنع وجوه الزكاة.

اه. نعم. ايوه لان انت كشيعة لا تقول ان الدين يمنع. ان الدين - 01:00:35

انت معك نصاب ومعك ضيق. والله ان آآ ايهما جاء اولاً نفس الحكم يعني كيف هذا اه انا الزكاة تجب في رمضان هو الدين المستغرق

للنساء يسدد في شعبان خلاص انا اسدد الدين في شعبان فيأتي رمضان وانا ليس معي مال. تجب فيه الزكاة - 01:01:02

طيب آآ جاء رمضان والدين يسدد في ذي الحجة. اقول لك ما دام معك نصاب انا لا انظر الى الدين. ادفع ربع العشر تمام كده؟ والدين

الذي سيأتي بعد ذلك - 01:01:29

اه يسدد فكونك مدين هذا لا يمنع منك من وجوب الزكاة ودفعه بالعسر فصل اذا امر اذا امر او اذا امر الشارع على كل اذا امر

بصفة عبادة فان كانت الصفة واجبة كالطمأنينة في الركوع دل على وجوب الركوع - 01:01:47

لانه لا يمكن ان يأتي بالصفة الواجبة الا ان يفعل الموصوف من قبيل ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب اه كيف تفهم هذا اه عندي

عندي ذات واصفها - 01:02:44

زيت اه الصفة تتعلق العلاقة بالذات طب هل يعقل ان توجد صفة غير متعلقة بذاتي يعني انت انت انت ذكي اين الذات واين الصفات

اه ارفع هذه الذات والصفة انت - 01:03:03

الزيت والزكاة هل يمكن ان يوجد الزكاة مجرد عن الذات لا يمكن الصفة لا وجود لها الا معلقة بابه؟ بالذات. طيب آآ يبقى لا يمكن ان

توجد صفة بدون موصوف - 01:03:33

لا يمكن ان توجد صفة بدون موصوف. طب دل الدليل على ان هذه الصفة واجبة دل الدليل على ان هذه الصفة يجب تحصيلها قال لي

يبقى الموصوف ايضا يجب تحصيله - 01:03:56

لانه لا يمكن وجود الصفة بدون قال لي اشرح هذا الكلام قلت له الركوع والطمأنينة في الركوع اين الذات واين الصفات او اين

الموصوف واين الصفة الركوع ايه؟ الركوع موصوف - 01:04:15

والطمأنينة صفة. والشارع اوجب عليك طمأنينة قال لي اذا اوجب علي الطمأنينة التي هي صفة لابد ان اتي بالموصوف. لانني لا يمكن

ان اتي بالطمأنينة دون دون موصوف دون وقوع. يبقى الامر بالصفة دال على - [01:04:36](#)

وجوب تحصيل الموصوف. لان ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. واجب. يبقى لما ذكر الشيخ هذه القاعدة هادي من فروع القاعدة. فروع قاعدة ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. نعم - [01:04:59](#)

الامر بالصفة الامر بتحصيل الصفة يستلزم الامر بوجود الموصوف. لان الصفة لا يمكن ان يوجد بدون موصوف وما لا يتم الوجه الا به فهو. انت كده فهمت المسألة يقول الشيخ اذا قوم يقرأ بصفة عبادته - [01:05:13](#)

يبقى العبادة موصوف وهذه الوصوف له صفة فان كانت الصفة واجبة اوجب الشأن عليك تحصيل هذه الصفة كالطمأنينة في الركوع دل ذلك على وجوب الموصوف. وجوب تحصيل الموصوف اللي هو - [01:05:38](#)

لانه لا يمكن ان يأتي بالصفة الواجبة بدون الايه دي اللي يفعل الموصوف يعني بدون الموصوف. وما تكلمة الكلام بقى؟ وما لا يتم الواجب الا به فهو؟ واجب. عشان تعرف ان هذه المسألة - [01:05:53](#)

عن المسألة السابق قال عليه الصلاة والسلام سم اركع حتى تطمئن راعا يا زيد الطمأنينة في الركوع عليك واجبة يجب عليك تحصيل الطمأنينة. فانت تقول ولا يمكن تحصيل الطمأنينة مجردة عن الموصوف. عن الركوع. يبقى لابد ان احصل الركوع -

[01:06:11](#)

حتى احصل الطمأنينة فيه وما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. اختصار هذه القاعدة فيه جملتين الامر بالصفة يستلزم الامر بالنصوص. الامر بالصفة يستلزم بالموصوف لان ما لا يتم الواجب الا به فهو وجه - [01:06:37](#)

طب وان كانت الصفة ندبا وان كانت الصفة ندبة قال لي والله الصفة المندوبة قد تكون صفة لموفوف واجب وقد تكون صفة لموصوف مندوب اذا اذا امر الشارع بصفة على وجه الندب - [01:06:59](#)

لم يكن ذلك دليل لم يكن ذلك دليل لم يكن ذلك دليلا على وجوب الموصوف او على ندييته. قد يكون واجبا وقد يكون ندبا. ندبا. هندوب طيب قال لي اعطني مثال - [01:07:31](#)

لموصوف مندوب صفاته مندوبة قال لي التلبية ورفع الصوت في التلبية الطلبية مندوبة ورفع الصوت فيها مندوب. فاذا امرك الشارع امر ندب برفع الصوت في التلبية هل هذا يدل على وجوب اصل التلبية؟ لا يدل. قد يكون اصل الطلبية مندوبا وقد يكون واجبا. وقد سبت انه - [01:07:55](#)

مندوب فهمتم هذا ومثال الثاني اعطني مثال لصفة مندوبة لموصوف واجب القراءة في الصلاة واجبة والجهر بها مندوب يبقى اذا امرك الشارع امر ندب بالجهر بالقراءة في الصلاة فهذا يدل على ان اصل القراءة - [01:08:23](#)

واجب الذي لا يضر. قد يكون واجبا وقد يكون مندوبا. وقد سبت ان اصل القراءة طيب خلاصة هذا الكلام. انا اقول المبتدأ وانت تقول الخبر. انا اقول نصف القاعدة وانت تكمل نصف القاعدة الاخرى - [01:08:57](#)

اه اذا امر الشارع بصفة على وجه الوجوب دل على وجوب المقصود لان ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. طب اذا امر الشارع بصفة امر ندب هل يدل على وجوب الموصوف - [01:09:13](#)

او علنت به لا يدل على الوجوب عينا ولا على الندب عينا قد يكون الموصوف واجبا وصفته مندوبة. وقد يكون الموصوف مندوبا وصفته مندوبة. مندوبة مندوبة يبقى اذا كانت الصفة مندوبة - [01:09:33](#)

الموصوف قد يكون واجبا وقد يكون مندوبا. ووجوب الصفة لا يستلزم واحدا منهما على التعيين طب لو كانت الصفة واجبة يبقى الموصوف لابد وان يكون واجبا. اذا كانت الصفة واجبة يبقى الموصوف لابد وان يكون واجبا. اذا كانت الصفة مندوبة - [01:09:52](#)

قد يكون الموصوف واجبا وقد يكون مندوبا. قال لي اصل القراءة واجب والجهر في القراءة مندوب. يبقى الموصوف واجب والصفة مندوبة. قال لي الطلبية. الطلبية مندوبة. ورفع الصوت فيها مندوب - [01:10:14](#)

انتهى الكلام يا شيخ يا اخويا آ وان كانت الصفة ندبا كرفع الصوت بالتلبية لم يدل ذلك على وجوب التلبية فقد تكون واجبة وقد تكون مندوبة. كما في حديث اتاني جبريل فامرني ان امر اصحابي ومن معي ان يرفعوا اصواتهم بالالهال - [01:10:34](#)

او قال بالتلبية بل يتوقف على الدليل لجواز ان تكون الصفة مندوبة والموصوف واجبا كالجهر بالقراءة في الصلاة. وتكون الصفة والموصوف مندوبا كرفع الصوت بالتلبية الكلام كده واضح؟ ولا محتاج شرح ثاني - [01:10:54](#)

فصل اه الامر بالشئ نهى عن ضده ولماذا يأتي الشيخ بهذه القاعدة هل هو خرج من الباب؟ قال لي لم يخرج من الباب ما زلنا مع قاعدة ما لا يتم فعل الواجب الا به فهو واجب. ماشي - [01:11:11](#)

ولا يمكن ايجاد الصفة بدون موصوف. فكان ذلك من باب ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب. قال لي وكذلك لا يمكنك ان تأتي بالفعل وانت بضده لا يمكنك ان تأتي بالفعل وانت متلبس بضده. من هنا قلنا الامر بالشئ نهى عن ضده - [01:11:33](#)

لان ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب انا اريدك ان تكتب هذه الاشياء حتى لا تنسى ان هذه فروع لقاعدة سابقة فصل اه انا بس اريد ان اشوف الانظار الى شئ - [01:11:54](#)

يعني القاعدة الاصولية بيندرج تحتها ايه تحتها اه تطبيقات فقهية. هذا ما انا اتصوره. لا احيانا القاعدة الاصولية تكون قاعدة اصولية كبيرة. تدرج تحتها قواعد اصولية فرعيا وتحت القاعدة الاصولية الفرعية تدرج تطبيقات - [01:12:15](#)

فقهية يبقى اه الفروع تتفرع عن الاصول وحيانا الاصول تتفرع عن الحصول اعلى منها يبقى فيه تخريج الفروع على الاصول وفيه تخريج الاصول على لأعلى الاصول افهم عندي قاعدة اصلية كبيرة - [01:12:33](#)

يتفرع عن هذه القاعدة الاصولية؟ قواعد. قواعد اصولية اخرى. وتحت القواعد الاصولية الاخرى تتفرع. توجد تطبيقات فقهية انا اقول ما لا يتم الواجب الا به فواجب. وتحت هذه القاعدة تدرج قاعدة اصولية. وهي ان الامر بالصفة يستلزم الامر بالموصوف - [01:12:55](#)

قاعدة سانية ان ما لا يتم ترك الحرام الا به فهو واجب قاعدة الامر بالشئ نهى؟ عن ضده. عن ضده. وقواعد اخرى كثيرة اذا امر الشارع بشئ كان نهيا عن ضده من جهة المعنى - [01:13:15](#)

لماذا قال لي لانه لا يمكنك الاتيان بالفعل وانت متلبس بضده. وما لا يتم الواجب الا به هو واجب اذا تركه ضد المأمور به واجب اتكلمتم اه انا اقول لك - [01:13:36](#)

قم هذا امر ولا يمكنك الامتثال وانت متلبس بضد القيام يعني لا يمكنك ان تمتثل هذا الامر قم وانت قاعد. فانا اقول الامر بالشئ نهى عن ضدي فامري لك بالقيام نهى لك - [01:14:05](#)

عن الجلوس. لماذا؟ لانه لا يمكنك ان تأتي بالقيام الواجب وانت متلبس بضد هذا الواجب وهو القعود. وما لا يتم الوجه الا به فهو واجب. اذا ترك ترك اذا ترك القعود واجب - [01:14:28](#)

اذا ترك القعود ايه مفهومة اذا امر بشئ كان نهى عن ضده من جهة المعنى ليه من جهة المعنى ايه فائدة القوي من جهة المعنى قال لي لاننا ندرك بالضرورة الفرق بين قولك افعل وبين قولك لا تفعل - [01:14:50](#)

فالامر ليس هو عين النهي من جهة اللفظ والصيغة هذا لا كلام فيه ولا ينبغي ان يكون فيه كلام لاننا ندرك بالضرورة الفرق بين افعل ولا تفعل بين الامر والنهي. اذا الامر ليس هو عين النهي من جهة اللفظ - [01:15:14](#)

افهم افهم هذا افعل لفظ افعل يختلف عن لفظ لا تفعل. لفظ افعل المطلوب به الفعل ولفظ لا تفعل المطلوب به الكف وندرك بالضرورة الفرق بين افعل ولا تفعل. فلا - [01:15:31](#)

نقول الامر بالشئ الامر بالشئ نهى عن ضده من جهة اللفظ لكن الامر بالشئ نهى عن ضده من جهة المعنى لان قولك لان قولك قم وقولك لا تقعد او خلىنا نقول تحرك واسكت. عندما اقول لك ايه؟ تحرك - [01:15:51](#)

وقولك لا تسكن. مؤداهما في المعنى واحد تحرك لا تسكن المعنى الذي يفيد قولك تحرك هو نفس المعنى الذي يفيد قولك لا تسكت فهمتي هذا يبقى نستطيع ان نقول الامر بالشئ نهى عن ضده من جهة المعنى. لا من جهة اللفظ - [01:16:20](#)

والصيغة فان كان ذلك الامر واجبا كان النهي عن ضده على سبيل طبعاً كلمة الوجوب هنا مش عجباني لان هي مش في مواضعها كان النهي عن ضده على سبيل التحريم. النهي النهي لا يوجب - [01:16:47](#)

النهي ايه كان النهي عن ضده على سبيل الوجوب. النهي على سبيل الوجوب صحي كده ايه وجوب مضطرك يسمى تحريما لو انت عايز تحافظ على كلمة الوجوب ممكن تحافظ على كلمة الوجوب. بس لابد ان تعدل - [01:17:07](#)

يقول فان كان ذلك الامر واجبا كان ترك ضده على سبيل الوجوب يجب عليك ان تترك الضد فاهم؟ لكن النهي النهي لا يفيد الا التحريم. النهي لا يفيد وجوبا كان النهي عن ضده على سبيل التحريم - [01:17:37](#)

انت عندك اشكال في ده عندك اشكال خلي بالك من شيء. انا الان اقول لك اسكن اسكن وهذا امر على سبيل الايه الوجوب يبقى الحركة ايه واجبة ولا حرام حرام صح كده ولا لأ؟ يبقى انت تقول الامر بالسكون - [01:18:02](#)

اوجب السكون وهو نهى عن ضده من جهة المعنى وهذا النهي يفيد التحريم صح كده؟ ما هو النهي لا يفيد وجوه. النهي يفيد ايه؟ تحريما. بس خلي بالك من حاجة. الامر - [01:18:29](#)

طلب فعل والنهي قال يا ابو ايه تركيب والامر بالشئ نهى عن ضده. فاذا كان الامر يفيد وجوبا فالنهي في المقابل يفيد ايه الامر بالشئ على سبيل الوجوب نهى عن ضده فيفيد تحريم فعل هذا الضد - [01:18:51](#)

ماشي؟ الكلام ما فيش فيه اشكال يمكن ان نقول هكذا. مم قل. فان كان ذلك الامر واجبا على سبيل الوجوب. هم سبحانه الله وعن ضده. على سبيل الايه لان الذي يقابل الوجوب - [01:19:19](#)

التحرير لو لم يأتي كلمة عن لا انا انا عبرت بتعبيرين اذا قلت النهي الامر بالشئ الامر بالشئ على سبيل الايجاب يقتضي النهي عن ضده على سبيل التحريم. هذه جملة تكتب هكذا - [01:19:39](#)

طب انت عايز تحافظ على كلمة الوجوب في الطرفين؟ ماذا تقول؟ تقول الامر بالشئ على سبيل الوجوب يقتضي ما تقولش نحل. يقتضي ترك ضده على سبيل الوجوب ملف تعبر بالنهي تعبر بالاياه؟ يقتضي ترك ضده على سبيل الوجوب - [01:19:59](#)

اما ان تأتي بهذه او تأتي بهذه طب وان كان الامر بالشئ امر ندب كان النهي عن ضده على سبيل الندم. برضك نفس الخطأ النهي لا يدل على النهي ابدا - [01:20:22](#)

النهي لا يدل على الندب ابدا. الندب آآ النهي اما ان يدل نهى اما ان يدل على التحريم او على الكراهة الامر بالشئ على سبيل النكس. قال لي فهو نهى عن ضده على سبيل الكراهة. على سبيل - [01:20:42](#)

اه لك ان تقول هذا ولك ان تقول العبارة التي ايه؟ اذا اردت ان تحافظ على كلمة الندب في الطرفين تقول الامر بالشئ على سبيل الندب يقتضي ترك ضده على سبيل الندب - [01:21:00](#)

يقتضي ترك ضدها على سبيل الندب. لا تعبر بالنهي ماشي؟ اذا عبرت بالنهي يبقى لابد ان تأتي بالكراهة او بالتحريم. بالتحريم في الاول وبالكراهة في الايه؟ في الثاني. هو لابد الا يستقيم. خلاص هو كده - [01:21:16](#)

انا شرحت مئة مرة انا شرحت عشرين مرة. اذا كان الامر على سبيل الوجوب كان النهي عن ضده على سبيل الوجوب. واذا كان هل النهي يدل على الوجوب اذا كان ضده واجبا يدل على وجوده. النهي النهي لفظ - [01:21:35](#)

النهي لفظ يدل على معنى اللفظ النهي لغز يدل على معنى. هل يمكن للغز النهي ان يدل على وجوب ولا يدل على تحريم علاء على وجوب ضدي وهذه القاعدة على وجود ضده يدل على وجود ضده - [01:21:53](#)

النهي على سبيل الوجوب كلام لا يستقيم. النهي على سبيل التحريم خلاصة الكلام اذا كان هناك الزام في الامر بالشئ كان هناك الزام في النهي عن ضده بس الزام في جانب الامر يسمى ايجابا. والالزام في جانب النهي يسمى تحريما. بس - [01:22:18](#)

لكن انا انت تريد ان تحافظ على كلمة الوجوب. انا حافظت لك عليه. بس مش بهذه الصيغة فان كان ذلك الامر واجبا كان التلبس او كان النهي كان ترك ضده - [01:22:43](#)

ترك ضده على سبيل الوجوب ضده مش النهي عن ضده. ترك ضده على سبيل الوجوب كان هناك اه تام او غير تامة انا لا يعنيني الان هذا ولا اركز في هذا الان - [01:23:02](#)

يحتمل هذا المعنى النهي على سبيل الوجوب بسبب المدنيين لأ هنا هنا ناقصها كان النهي عن ضده هذا الاسم على سبيل الايه

خلاص كده اذا فهمت المعنى متعبدين بهذه الالفاظ. اذا فهمت المعنى - 01:23:26

يأتي باللفظ الذي يدل عليه. ماشي الشيخ البيضاوي يقول ايه؟ الامر بالشئ الامر بالشئ يقتضي حرمة نقيضه وبس الامر بالشئ

يقتضي ايه؟ حرمة نقيضه على سبيل المثوب. حرمة نقيضها على سبيل الوجوب - 01:24:08

البياض على سبيل السواد؟ وهذا اذا الاخضر على سبيل الاحمر تاتي بشئ وضدي. ماشي آا الحرمة على سبيل الاجابة خلاص كده؟
خلص الكلام والدليل على ذلك انه لا بص شف الكلام هنا بقى. والدليل على ذلك انه لا يتوصل الى فعل المأمور به الا بترك ضده. فكان

ترك ضده - 01:24:34

واجبا يعني الذي يوصف بالوجوب هو ترك الضد اللي انا عبرت به في الاول. هم الامر بالشئ على سبيل الايجاب يقتضي ترك ضده

على سبيل الايجاب فهمت كده؟ لكن لو اتيت بالنهي - 01:25:05

يبقى الامر بالشئ على سبيل الايجاب نهي عن ضده ووجود الالزام على سبيل التحريم. فهمت هذا فقولنا قم المفروض انا للذي

امتسل هذا الامر الان واقوم وامشي. انتهى من الدراسي احلى - 01:25:25

فقولنا قم له مفهومان. احدهما طلب القيام والاخر ترك القعود ماشي آا يمكن ان نقول آا ده مذهب لكثير من العلماء اه ان الدلالة الاولى

دلالة مطابقة والدلالة الثانية دلالة التزام - 01:25:46

افهم هذا قم وضعت في في اللغة لاي معنى؟ لطلب القيام. اذا قم دلالتها على طلب القيام بالمطابقة في سبيل الوضع. نعم. ثم ثم تأتي

تلتقي من تمام المعنى الى لازم لازم المعنى. المعنى. تمام المعنى هو طلب القيام. ولا يمكنني ان امتسل للقيام وانا - 01:26:10

يبقى لابد ان اترك ضد المأمور به يبقى قم دل على طلب القيام بالوضع. ومن طلب القيام انتقلت الى النهي عن القعود. فهمت هذا؟

يبقى هذه دلالة ايه التزام. خلي بالك من شئ - 01:26:31

كنا نشرح هذا المذكرين قم يدل بالوضع على ماذا؟ على طلب القيام قال لي طيب ما نوع دلالة قم على طلب القيام؟ ان دلالة وضع

ثلاثة ايه الوضع الوضع هو الذي قال لفظ قم بايزاء طلب - 01:26:55

القيام قال لي وطلب القيام هو تمام معنى قم فهذه الدلالة حاصلة بالوضع. الحاصلة بالوضع تسمى مطابقة. قال لي طيب هل يمكنك

ان تقتسل القيام لا يمكنني ذلك. مم. يبقى طلب القيام يستلزم تركه - 01:27:30

حرمة لقيده يستلزم حومة ايه؟ نقيضي. فانا انتقل من طلب القيام ماشي؟ ايه ده النهي عن القعود. يبقى دلالة قم على النهي عن

القعود حصل فيها انتقالية منكم الى طلب القيام بوضع - 01:27:52

ومن طلب القيام الى النهي عن القعود بالعقل وهذا ملزوم وهذا لازم لازم يبقى دي دلالة التزام ودي دلالة ايه؟ ودلالة مطابقة لسه

دارسين ده الكلام ده من شوية. فهمتم - 01:28:18

الاصول بتسمع في المنطق والمنطق بيسمع في الاصول فهمتم كده؟ ايوا. يبقى وده وده بعض العلماء يقول ايه؟ الامر بالشئ

يتضمن النهي عن ضده ويجي في الشرح يقول لي يتضمن يعني يستلزم. يعني ايه يستلزم؟ يعني قم دلت على النهي عن القعود

بطريق بطريق - 01:28:37

ايه؟ بفريق الالتزام. بمعنى الامر بالشئ يستلزم النهي عن ضده يعني ايه يستلزم؟ يعني يدل عليه التزاما يدل علي التزاما. لكن هو

يدل على طلب حصول الفعل بالوضع ويدل على النهي عن ضده - 01:29:03

التزام. الشيخ هنا يقول لي ايه؟ فقولنا قم له مفهومان. له مدلولان له معنيان. يبقى مفهومان مدلولان معنيان كل ده واحد احدهما

طلب القيام واللفظ دل على هذا المعنى بالوضع - 01:29:26

والآخر ترك قعود واللفظ لفظ قم. دل على هذا المعنى بالالتزام الشيخ ابتداء يأتي بأمثلة تدل على هذا المعنى يقول فمن قدر على

النطق لاثبات حق او تخليط مظلوم فهو مطالب به ومنهي عن السكوت - 01:29:46

خلي بالك من شئ آا آا مثال الكلام واضح انت لك حق ولكن هذا الحق لا يسبب لك الا بشهادة الشهود الا بشهادة الشهود ونعلم نحن

كشهود ان لك حق في هذه المسألة. اذا لم نشهد نحن - 01:30:05

ضاع عليك الحق. يبقى الشهادة واجبة ووجوب الشهادة يدل على حرمة كتمان الشهادة والسكوت. انت تقول انا سكت فقط ما

صنعت شيئاً. انا سكبت فقط كيف اعاقب وانا لم افعل شيء - [01:30:32](#)

لأما السكوت هنا فعل يعني الكلام واجب انت مأمور بان تتكلم وبان تشهد فاذا لم تتكلم ولم تشهد الامر بالشئ نهى عنده الضيق. الامر

بالكلام نهى عن السكون. الامر بالشهادة نهى عن كتمان الشهادة. يبقى امر الشارع لك بالشهادة - [01:30:51](#)

نهى لك عن كتمانها. امر الشارع لك بالكلام نهى لك عن السجود مفهوم كده؟ اه آآ ده المسال كان بعض المشايخ كنت اقول هذا

للطلبة آآ بعض المشايخ قديما في كل ليلة الشريعة - [01:31:16](#)

اتى في امتحان الاصول لطلاب الدراسات العليا بسؤال وقال لهم ما رأي العلماء في الجريمة السلبية جهاز افتتاح الاصول الايه

الجريمة السلبية الجريمة الايجابية هذا في الفقه مسلا ما رأي العلماء في الجريمة السلبية - [01:31:45](#)

ما هي الجريمة السلبية في اصول الفقه كان الشيخ يريد اه تحدث عن قاعدة ما لا يتم على قاعدة الامر بالشئ نهى عن ضده. الامر

بالشئ نهى عن ضده. السكوت هذا - [01:32:04](#)

جريمة سلبية جريمة سلبية. فعل سلبي ترتب عليه ضياع حق المظلوم فهمني؟ آآ ضياع حق صاحب الحق او زلم المظلوم. فالسكوت

هنا جريمة ايه سلبية في انك تتكلم عن اراء العلماء في الجريمة السلبية. اي قاعدة الامر بالشئ الان عن ضدك - [01:32:19](#)

هم اساتذة الان كبار مفاهيم مراد الشيخ جمال سلبية نحن لم ندرس في اصول فقه ما يسمى الجريمة السلبية ظهر ان المقصود

بالجريمة السلبية الامر بالشئ نهى عن ايه؟ عن ضده - [01:32:41](#)

وقوله صلى الله عليه وسلم صوموا لرؤيته معناها ايه لا تفطروا لرؤيتكم بس احنا عندنا بقى في دلالة وضع ودلال دلالة وطلاقة ودلالة

صوموا لرؤيته. طلب الصيام عند الرؤية قال لي هذا مدلول عليه بالمطابقة. نعم. قال لي طيب وطلبوا الصيام عند الرؤية يقتضي -

[01:32:58](#)

النهي عن ترك الصيام. يبقى النهي عن ترك الصيام مدلول عليه من قوله صم الالتزام ونكتفي بهذا القدر ان شاء الله. ان شاء الله -

[01:33:23](#)